

الخاتمة

دليلاً في دراسة و تطبيق

الدستوري

حقوقه وأتعابه وواجباته . مصادراته وضوابطه

(دورة قانون تنظيم المحاكم رقم ٨/٢٠١٥/٤٦ رقم ٤١)

- مختصر المعايير - مزاولتها - الكتاب النسخ .
- المراجع - تبليغ في التقاضي - قسم المحامين .
- التفاصيل وعمليات ممارسة المحنة .
- تنظيم رأى في التقاضي - الجهة المختصة - مجلس التقاضي والنقض .
- اختصاصاته - التقاضي وأختصاصاته .
- نظام آثار المرة وبياناتها .

النحو الأول المجموع الأول

٢٠٧

مطبوعات المحامي البحريني

فهرس تحليلي

صفحة

٤	بعض قانون تنظيم مهنة المحاماة
٢٩	المراجعة الفقهية
٢٩	١/ باللغة العربية
٣٠	٢/ باللغة الفرنسية
٣٢	مقدمة

الباب الأول

أحكام تمهيدية

٣٥	فصل تمهيدي: طبيعة قانون تنظيم مهنة المحاماة
----	-------	---

الفصل الأول

في مهنة المحاماة

٣٨	النقطة الأولى: المحاماة مهنة تحقيق رسالة العدالة
----	-------	--

٤٣	النقطة الثانية: المحاماة تساهم في تنفيذ الخدمة العامة
----	-------	---

٤٦	النقطة الثالثة: مدى تقييد المحامي بتوصيات موكله
----	-------	---

الفصل الثاني

في النقابة

٤٩	النقطة الأولى: الفجر الساطع
----	-------	-----------------------------------

٥٠	النقطة الثانية: التسجيل في إحدى النقابتين وشروط المحارسة
----	-------	--

الباب الثاني

في مزاولة مهنة المحاماة

الفصل الأول

في إكتساب لقب المحامي

٥٣	النقطة الأولى: في شروط المحامي
----	-------	--------------------------------------

٦٤	النقطة الثانية: في أصول التسجيل
----	-------	---------------------------------------

٧١	النقطة الثالثة: في يمين المحامي
----	-------	---------------------------------------

النقطة الرابعة: في تسجيل المتدرجين ٨٩
النقطة الأولى: التدرج وشروطه ٨٩
الأباب الموجبة ٩٠
استشارة ٩٦
من محضر جلسة مجلس الوزراء ٩٧
قرار المجلس ٩٧
النقطة الثانية: عدم تطبيق شرط التدرج على بعض القضاة ولا على الأساتذة الذين توأموا تدريس مواد الحقوق ١٠٣
النقطة الثالثة: وجوب تعين إسم المدرج وموانثته على قبول طالب التدرج في مكتب ١٠٨
النقطة الرابعة: طلب التدرج ووثائقه ١٠٩
النقطة الخامسة: التماسع وحدود ممارسة المهنة ١١٢
الف - منع الجمع بين المحاماة والوظيفة أو الخدمة العامة ١١٧
باء - منع الجمع بين المحاماة والأعمال التجارية والصناعية والصحافية والمهن التي تستهدف الربح ١٢٣
جيم - يمنع الجمع بين المحاماة ورئاسة أو تباعة أو مديرية الشركات على اختلاف أنواعها ١٢٧
DAL - يُمنع الجمع بين مهنة المحاماة وأعمال الخبرة ١٢٩
هاء - منع الجمع بين المحاماة والأعمال التي تتنافى واستقلال المحامي أو لا تنفع وكرامة المحاماة ١٣١
دلو - منع الجمع بين المحاماة ورئاسة مجلس الوزراء والوزارة ١٣٣
النقطة الثانية: كيفية تغير حالات التماسع ١٣٤
النقطة السادسة: المواقع النسائية لممارسة مهنة المحاماة ١٣٥

الفصل الثاني

في التدرج

النقطة الأولى: في حقوق المتدرج لجهة إستعمال اللقب ولجهة إنشاء مكتب ١٤٠
النقطة الثانية: حق المحامي في الانتقال من مكتب إلى آخر خلال تدرجه ١٤٢
النقطة الثالثة: حق المحامي المتدرج في الحرافحة باسم مدرجه أمام محاكم محددة ١٤٣
الف - الترافع أمام محاكم الدرجة الأولى واللجان وال المجالس على اختلاف أنواعها ١٤٧
باء - الترافع أمام محكمة استئناف الجنج عن المدعى عليهم فقط ١٥١
جيم - الترافع أمام محكمة الجنابات عن المتهمين ١٥٢
DAL - مدى حقوق المتدرج في أعمال إجرائية أخرى ١٥٣

البند الرابع: زمن إكتاب المحامي المتدرج حق المراجعة باسمه الشخصي ١٥٦
البند الثانية: في واجبات المتدرج ١٥٩
البند الأول: موجب التدرج وطبيعته ١٥٩
البند الثاني: هدف محاضرات التدرج ١٦٠
البند الثالث: تنظيم محاضرات التدرج ١٦٠

الفصل الثالث

في إنتهاء التدرج والتسجيل في جداول المحامين

البند الأولى: إنتهاء التدرج ١٦٤
البند الثانية: طلب الانتقال إلى الجدول العام المقدم من المحامي المتدرج ١٦٩
البند الثالثة: طلب التسجيل في الجدول في العام المقدم من القاضي السابق ١٧٣
البند الرابعة: لمجلس النقابة حق التقدير في تسجيل المتدرج في الجدول ١٧٤
البند الأول: كيفية ممارسة حق التقدير ١٧٤
البند الثاني: مدى حق التقدير ١٧٧
البند الخامسة: البث سلباً أو عدم البث يطلب الانتقال إلى الجدول العام ١٧٨
البند الأول: البث سلباً يطلب الانتقال إلى الجدول العام ١٧٩
البند الثاني: عدم البث يطلب الانتقال إلى الجدول ١٨٤
البند الثالث: كيفية مراجعة محكمة الاستئناف الجنائية ١٨٧
البند السادسة: تنظيم مجلس النقابة لجدوال المحامين ١٩٠
البند الأول: الاختصاصات التنظيمية لمجلس النقابة ١٩٣
البند الثاني: أنواع الجداول التي يتضمنها مجلس النقابة ١٩٣
البند السابعة: تأخر المحامي عن دفع بدلات الاشتراك السنوية ومقاعده ٢٠٤
البند الأول: الأحكام المتعلقة بتحصيل الرسوم ٢٠٤
البند الثاني: جزاء التخلف عن دفع بدلات الاشتراكات السنوية ٢٠٥
البند الثالث: شروط الإئمامة مجددًا إلى النقابة ٢٠٨

الباب الثالث

في تنظيم إدارة نقابتي المحامين

البند الأولى: تنظيم النابتين ٢١٢
البند الثانية: تأليف النابتين ٢١٢
البند الثالثة: الشخصية المعنوية لكل من النابتين ٢١٧

النقطة الرابعة: الاستقلال المالي والإداري لكل من الناشطين ٢٢٠
النقطة الخامسة: أجهزة النقابة ٢٢٢
البند الأول: تكوين أجهزة النقابة ٢٢٢
البند الثاني: التمايز بين نقابة المحامين كشخص معماري وبين أجهزتها، وأثره ٢٢٤

الفصل الأول

الجمعية العامة

النقطة الأولى: مفهومها، تكوينها، وأنواعها ٢٢٦
النقطة الثانية: اختصاصات الجمعية العامة ٢٢٧
النقطة الثالثة: إنعقاد الجمعية العامة ٢٢٩
النقطة الرابعة: رئاسة الجمعية العامة ٢٣١
النقطة الخامسة: إنعقاد الجمعيات العامة العادية وغير العادية ٢٣٢
النقطة السادسة: شروط قانونية لجتماع الجمعية العامة ٢٣٣
النقطة السابعة: شروط الإشتراك في الجمعية العامة ٢٣٥
النقطة الثامنة: الأعمال التي تتناولها الجمعية العامة العادية السنوية ٢٣٧
النقطة التاسعة: اختصاصات الجمعية العامة غير العادية ٢٤١

الفصل الثاني

مجلس النقابة

النقطة الأولى: تأليف المجلس ٢٤٤
النقطة الثانية: إجتماع مجلس النقابة لانتخاب هيئة مكتب ٢٤٦
النقطة الثالثة: مدة ولاية النقيب ٢٤٧
البند الأول: الانتخاب لولاية ٢٤٧
البند الثاني: عدم جواز تجديد الولاية مباشرة ٢٥٠
النقطة الرابعة: مدة ولاية أعضاء مجلس النقابة ٢٥٣
البند الأول: الانتخاب لولاية قابلة للتجديد ٢٥٣
البند الثاني: إنتهاء ولاية ثلث الأعضاء سنويًا ٢٥٥
النقطة الخامسة: المحامون الذين يمكن انتخابهم لمركز نقيب وأعضاء مجلس نقابة ٢٥٦
البند الأول: شروط انتخاب المحامي لمركز نقيب ٢٥٦
البند الثاني: شروط انتخاب المحامي لمركز عضو مجلس نقابة ٢٧٢
النقطة السادسة: الطعن في الانتخابات ٢٧٤

النقطة السابعة: الترشيح للانتخابات وكيفية تقديمها ٢٨١
البند الأول: المرجع الذي يقدم إليه طلب الترشيح ٢٨١
البند الثاني: مبنـى بـقـدـم طـلـب التـرـشـيـح لـمـصـب نـقـبـاـتـاـ أو عـضـوـاـتـاـ مجلـسـاـ ٢٨١
البند الثالث: مصير الترشيح المقـدـم بعد أول تشرين الأول منـذـ ٢٨٣
النقطة الرابعة: الدور الرقابي لمجلس النقابة بالنسبة لطلبات الترشـيـح ٢٨٤
البند الأول: واجب مجلس النقابة التحقق من إستيفاء الترشـيـح شـرـوـطـهـ الفـانـونـية ٢٨٤
البند الثاني: في شـرـوـطـ قـبـولـ التـرـشـيـح ٢٨٧
البند الثالث: صدور قرار يقبول أو رفض الترشـيـح ٢٨٨
البند الرابع: تبليغ قرار مجلس النقابة إلى المرشـح ٢٨٩
النقطة الخامسة: الطعن بقرار قبول أو رفض الترشـيـح ٢٩٠
البند الأول: إستئاف القرار واحتصاص محكمة الاستئاف النقـابـية ٢٩٠
البند الثاني: وجوب توافر المصلحة لدى المـتـائـف ٢٩٣
البند الثالث: مهلة تقديم الاستئاف، وبـدـءـ سـريـانـها ٢٩٥
البند الرابع: مهلة البـثـ بالـإـسـتـئـاف ٢٩٨
النقطة العاشرة: كـيـفـيـةـ إـجـراـءـ الـإـنـخـابـ ٣٠٠
البند الأول: إجراء الانتخابات بالإقتراع السري ٣٠٠
البند الثاني: تحديد سائر القواعد الأصولية للانتخاب ٣٠١
النقطة الحادية عشرة: الأقلية المطلوبة للفوز بالانتخابات ٣٠٥
البند الأول: وجوب الحصول على الأقلية النسبية من أصوات المـقـرـعـين ٣٠٥
البند الثاني: الفائز في حالة تعادل الأصوات وفي حالة التساوي ٣١٠
النقطة الثانية عشرة: شغور مركز التـقـبـ ٣١٢
البند الأول: مفهوم حالة شغور مركز التـقـبـ ٣١٢
البند الثاني: حالة إنتخـابـ نـقـبـ جـدـيدـ ٣١٤
النقطة الثالثة عشرة: شغور مراكز أعضاء مجلس النقابة ٣١٨
البند الأول: حالة شغور مركز واحد من مراكز أعضاء مجلس النقابة ٣١٨
البند الثاني: حالة شغور مركـزـينـ أوـ أـكـثـرـ حتىـ نـصـفـ أـعـضـاءـ مجلسـ النقـابـة ٣٢٢
البند الثالث: شغور مراكـزـ أـكـثـرـ منـ نـصـفـ الـأـعـضـاءـ قبلـ أولـ تـمـوزـ ٣٢٣
البند الرابع: حلـولـ الـخـلـفـ محلـ الـأـلـفـ فيـ الـسـرـاكـزـ الشـاغـرـةـ ٣٢٥
النقطة الرابعة عشرة: حلـ مجلسـ النقـابـة ٣٢٦
البند الأول: أثر شغور أكثر من ثلـثـنـ أـعـضـاءـ مجلسـ النقـابـة ٣٢٦

البند الثاني: دعوة الجمعية العامة غير العادلة لانتخاب عام ٣٢٨
البند الثالث: بقاء النائب في منصبه رغم حل مجلس النقابة ٣٢٩
البند الخامسة عشرة: إستقالة العضو بسب النائب عن ثلاث اجتماعات متالية لمجلس ٣٣٠
البند الأول: النائب عن إجتماعات مجلس النقابة ٣٣٠
البند الثاني: أثر النائب المحتال ٣٣١
البند السادسة عشرة: إجتماعات مجلس النقابة ٣٣٢
البند الأول: شروط قانونية جلسات مجلس النقابة ٣٣٣
البند الثاني: الأغلبية المطلوبة لقانونية الجلسات ٣٣٥
البند الثالث: صدور قرارات المجلس بالأغلبية ٣٣٦

الفصل الثالث

إختصاصات المجلس والنائب

البند الأولى: إختصاصات مجلس النقابة ٣٣٩
البند الأول: الإختصاصات العامة لمجلس النقابة ٣٣٩
البند الثاني: الإختصاصات الخاصة لمجلس النقابة ٣٤٢
البند الثانية: إختصاصات النائب ٣٧٦

• أنظمة النقابة

١) نظام آداب المهنة ومناقب المحامين ٤٠١
٢) النظام الداخلي لنقابة بيروت ٤٠٧
٣) تعديل المواد ١٩ و ٣١ و ٤٣ من النظام الداخلي لنقابة بيروت ٤٢١
٤) النظام الإداري والمالى لنقابة بيروت ٤٢٣
٥) قانون إنشاء الصندوق التعاوني ل نقابة بيروت وطرابلس (قانون رقم ٦٦/٥٨) ... ٤٣٣
٦) قرار تصديق النظام الداخلي للصندوق التعاوني ٤٣٤
٧) النظام الداخلي لقسمان الطوارىء وللقسمان الذاتى لدى نقابة بيروت ٤٤٠
٨) القانون رقم ٦٦/١٩٨٨ تاريخ ١٢ آب ١٩٨٨ المتعلق بتصديق نقاد محامين بيروت وطرابلس ٤٤٤
٩) النظام الداخلي لصندوق المحامين في نقابة بيروت ... ٤٥٠

• مصدر للمؤلف ٤٥٦

• فهرس تحليلي ٤٥٩